

## سنن أبي داود - كتاب الضحايا 8341-1-91

عبدالعزيز الراجحي

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين اللهم  
علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا كريم - 00:00:00

قال ابو داود رحمة الله تعالى في سننه باب في العقيقة حدثنا مسدد قال حدثنا سفيان عن عمرو عن عمرو بن دينار عن عطاء عن حبيبة بنت ميسرة عن امي كرز الكعبية - 00:00:15

انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة قال ابو داود سمعت احمد قال  
مكافئتان مستويتان او متقاربستان اه قال ابو داود احمد يقول - 00:00:34

اليكم قال ابو داود سمعت احمد قال مكافئتان مستويتان او متقاربستان هم مكافئتها نسأل الله اليكم هذا وهذا جاء مكافئتان نعم  
طيب او متقاربان عندك حدثنا سفيان عن عبيد الله ابن ابي يزيد عن ابيه عن سباع ابن ثابت عن سباع ابن ثابت -  
00:00:56

عن ام كرز انها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اقرأوا الطير على مد اقرروا اقرروا الطير على اقرروا الطير على  
مكاناتها مكاناتها احسن الله اليكم اقرروا الطير على على مكانتها. عندك هكذا - 00:01:31

رواية ماكيناتها ارضاء قرب الطائرة على ماكيناتها وبكاء نعم قالت وسمعته يقول عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة لا  
يضركم اذكرانا كما ام انا ثنا حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن ابي يزيد عن سباع بن ثابت عن ام كرز انها قالت قال  
رسول الله صلى الله عليه - 00:01:52

عليه وسلم عن الغلام شاتان مثلان وعن الجارية شاة قال ابو داود هذا هو الحديث وحديث سفيان حدثنا حفص بن عمر النمري قال  
النمري السلام عليكم حدثنا حفص بن عامر حدثنا حفص بن عمر النمري انه قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثنا - 00:02:22  
عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق  
رأسه ويدمى فكان يدمى احسن الله اليكم ويحلق رأسه ويديما فكان قتادة - 00:02:48

اذا سئل عن الدم كيف يصنع فكان قتادة اذا سئل عن دمه كيف يصنع به؟ قال اذا ذبحت العقيقة اخذت منها طوفة واستقبلت بها  
اواداجها اقبلت به واستقبلت به اواداجها ثم توضع على يافوخ الصبي - 00:03:10

حتى يسييل على رأسه مثل الخيط ثم ثم يغسل رأسه بعد ويحلق. قال ابو داود هذا وهم من همام ويديما قال ابو داود خولف همام  
في هذا الكلام وهو وهم من همام وانما قالوا يسمى فقال همام يدمى قال همام يدمى فقال همام - 00:03:33  
يدمر. قال ابو داود وليس يؤخذ بهذا مم. حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابن قال حدثنا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن الحسن  
عن سمرة بن جندب رضي الله عنه - 00:03:59

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويحلق ويحلق ويسمى قال ابو داود ويسمى  
اصح كذا قال سلام ابن ابي مطيع عن قتادة واياس بن دغفل واشعث عن الحسن قال ويسمى - 00:04:14

ورواه اشعث عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ويسمى حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا هشام  
ابن هشام ابن حسان عن حفصة بنت سيرين عن عن الرياب عن سلمان بن عمار الضبي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم -  
00:04:40

مع الغلام عقيقة فاهميقولوا عنه دما واميطوا عنه الاذى. حدتنا يحيى بن خلف قال حدتنا عبد الاعلى قال حدتنا هشام عن الحسن انه  
كان يقول اي امامة الاذى حلق الرأس - 00:05:05

حدتنا ابو معمر عبدالله بن عمرو قال حدتنا عبد الوارث قال حدتنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهم ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم عق عن الحسن والحسين رضي الله عنهم - 00:05:21

كبشا كبشا باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد  
هذا الحديث كلها في تحت هذا الباب باب العقيقة - 00:05:38

والحقيقة هي اسم لما يذبح المولود اسم اسمه لما يضوی حال المولود واصل العقد كما قال صلاح الشق وقيل للذبيحة عقيقة لانه شق  
حلقها ويقال عقيقة للشعر الذي يخرج على رأس المولود - 00:05:52

في بطن امه هكذا ذكر الشارع وجعل الزمخشري اصلا والشاة المذبوحة مشتقة منه قالوا اصل ام كرز هي يا الكعبية الكعبية الخزاعية  
صحابية واقول النبي عن الغلام الشاتان الغلام ان يذبحوا على الصبي شاتان مكافئتان - 00:06:10

بس الفاء قال النووي وبعض النساء بفتح مكافأة كسر الفاء هكذا صاروا عند اهل اللغة مئتان والمحدثون يقولون بفتح الفاء المحدث  
يقول مكافأة هذه اللغة يقولون مكافئتان ايهما المقدم هنا؟ اهل لغة ولا - 00:06:38

المحدث هون ها من ناحية ولكن المحدثون لهم عنایة ولهم عنایة ما يتعلق بالحديث ذكر الشال هنا المحسن معناه متعادلتان بما  
يجزي للزكاة والاضحية مكافئتان يعني مستويتان متقاربتان يعني ان مرادا بالقرب مكافئتان متتسويتان او متقاربتان - 00:07:03

يعني ما تكون يكون بينهم فارق الغاب شاتان متكافئتان مستوية او متقاربتان ستكون وحدتها مسنة وحدتها صغيرة ذكر خطابي هذا  
فقال الخطابي المراد التكافؤ في السن فلا تكونوا احداهما مسنة والاخر غير مسنة بل يكونان مما يجزي في الاضحية - 00:07:47

اذا معناها ان تذبح احداهما مقابلة للاخر قال زيد ابن اسلم متشابهتان ذو الحال جميعا اي لا يؤخر الذبح وحدتهم مع الاخر. قال  
معناه متعادلتان بما يجري او لما يجزي في الزكاة والاضحية - 00:08:14

قال حافظ الفتح بعد ان ذكر هذه الاقوال واولى من ذلك كله ما وقع في رواية سعيد المنصور في هذه ام الكرز بلفظ شاتان مثل ان  
قال فقلت وهكذا وکذا وقع عند ابی داود في حديث ام الكرسي من طريق حماد عن عبود الله الاتية - 00:08:34

عليها هذا قال ابو داود سمعته الاحمر قال مكافئتان مستويتان او متقاربتان ثم ذكر اه حديث ام كرز في رواية مطير حماد ثم ذكر  
الحديث الذي بعد هذا نعم الوقت كيف؟ كيف الوقت - 00:08:51

هذا هو الله اذا تيسر نعم لقد احداهما تذبح مقابل للاخر الاخر نعم نعم انه في السن وفي الشبه وفي الوقت نعم هذا من باب  
الافضلية وسيأتي ايضا الحديث الذي بعد هذا ان - 00:09:27

النبي صلى الله عليه وسلم شاه انه هذا هو الافضل هذا هذا في باب الجواز مكافئتان هذا الجمع بينهما يعني بين الافضل وان عقى  
عن كل واحد شاة او كان لا يستطيع الا هذا فلا بأس - 00:10:04

ثم ذكر حديث يا ام كوزعة من طريق سباع ابن ثابت هذا سنة النبي صلى الله عليه وسلم يقول اقرروا الطير على امتيناتها وفي  
مكانتها قالت يقول عن الغلام شاتان وعن الجاهلية شاة لا يضركم ذكرانا كنا ام اناثا هذا الحديث اخرجه الترمذی والنسائی وابن ماجة  
- 00:10:31

الترمذی صحيح وفي هذا الحديث دليل على ان المشروع في العقيقة شاتان على ان المشروع في الحقيقة ساعتان عن الذكر وشاة  
واحدة عن الانشی قال الشافعی حکاہ في الفتح عن الجمهور - 00:10:50

قال مالک انها شاة عن الذکر والانشی ودليل حديث ابن عباس الذي قرأناه اخر حديث قرأناه اخر الحديث ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن والحسين - 00:11:14

رضي الله عنهم كبشا كبشا هذا للاماام مالک رواه الاماام مالک رحمه الله انه يعق عن الغلام وعن الجارية شاة واحدة نعم تمام قال  
الحافظ لا حجة فيه فقد اخرجه ابو الشيخ من وجهه اخر عن ابن عباس بلغت كبشين كبشين - 00:11:33

واخذ ايضا عن طريق تعامل ابن شعيب عن ابيه عن جده مثله قالوا على تقدير ثبوت رواية ابي داود هذى فليس في الحديث ما يرد به الاحاديث المتواترة تنصيص على الثننية للغلام - [00:12:10](#)

فالغاية انه يدل على جواز الاقتصار وهو كذلك فان العدد ليس شرطا والمستحب يعني اجمع بينهما بأنه يجوز الاقتصار على الكبش ولكن الافضل كبشاي كبشاي احدهم كرز محمود على الافضل - [00:12:23](#)

وبعدين العباس محمود على الجواز عودوا بها على تقدير ثبوته والا فقد قال نفس الحديث هذا روعك عن عقبة بلفظ كبشين كبشين هنا هذا له نظائر كثيرة الله تعالى فاوت بينهما في الارث - [00:12:41](#)

ذكر مثل حظ الانثيين وفي العطية العطية والله تعالى وليس الذكر كالانثى هل تكون الفرحة فيه اتم؟ نعم فرحة الابن اتم من اكمل اكمل خادمة ولذلك هي اكمل كما انه في الارث - [00:13:14](#)

اذا كان حظ الانثيين في العطية كذلك قال الحافظ في الفتح فاذا قال البركات استدل باطلاق الشاة والشاتين على انه لا يشترط في العقيقة ما يشترط في الاضحية وفيه وجها للشرع واصحهما يشترط - [00:13:47](#)

وهو بالقياس لا بالخبر يعني وهذا الصواب انه يشترط بها ما يشترط الاضحية وان بلغت السن فسلم من العيوب بعضهم استدل بقول وهو كذا كبش على انه يتعمين الغنم للعقيدة - [00:14:08](#)

ونقله ابن منذر عن حفصة بنت عبد الرحمن ابى بكر العقيدة ما تكون الا من الغنم بعضهم استدل بهذا قال لانه نص على الشاة الورشة بكاء فيلة راح الكبش كبش - [00:14:28](#)

كبش كبش عليه انه فمش هذا خاص بالغنم يعني لا ما تكون من من الابل ولا من البقر ونقله ابو منذر هذا القول عن حفصة بنت عبد الرحمن ابى بكر - [00:14:47](#)

لتري انه لا يعقل لعن الغنم والجمهور على اجزاء الابل والبقر ايضا على الحجاب لكن قال بعضهم اذا اذا ذبح البعير ذبحة كاملة والبقرة كاملة الجمهور على اجزاء الابل والبقرة ايضا وفيه حديث عند الطبراني وابي الشيخ عن انس رفعه يعقب عنه من الابل والبقر والغنم - [00:15:01](#)

قال نعم نعم لا اقسوا على انفسكم كاملة والقول بن هذا نفسك بقى ليست بعيدة لكن بعضهم ذكر انها اذا ذبح اذا عق من الغنم او من البقرة والابل فلا بد ان يذبحها كاملة - [00:15:29](#)

هذا يحتاج الى شيء القسطلان في شرح البخاري وسنة طبخها كسائر الولائم الا رجلها فتعطى نية للاقبالة لحديث الحاكم يستحب ان تطبخها والا بتوزعها بدون طبخ ينظر وهو الاصلاح قال يوزعها او يجمعها - [00:15:49](#)

ما هو الانفعال اما ان يوزعها نية او يطبخها او يوزعها او يطبخها ويجمعها وحوله من الجيران والاقارب القسطلاني يقول الافضل طبخها الا الرجل تعطى لاهل القابلة احارة المولود ذو ولادة - [00:16:13](#)

لحديث الحاكم اذا كان الحديث الحاكم جاء في في هذا انه يستحب طبخها نعم لا الافضل انه في البلد الحكم وبين القابلة تعطى تعطى القابلة تعطى و القاضي او يأكل منها الاهل - [00:16:38](#)

والنفساء والوالدة والمولود لا بد تكون في البلد اصبحت مستشفى يا شيخ ها؟ القابلة اصبحت مستشفى الان. اه نعم صحيح نافعة الحال هذا ما هو في كل الازمة ولو في كل امكنته الان ما عدا مستشفيات - [00:17:02](#)

بعضهم في البرية في البرية وتمشي هي وحدها كمل وحدة البرية الحجر تقوى السر قلت تمشي هذا موجود كثير لكن المدنية والترف الان تغيرت الاحوال والظفيف والنشاط تختلف الاحوال ايها الاحوال والأشخاص والاماكنة والازمنة. البلد على اساس انا وزوجتي هنا - [00:17:24](#)

السعوية في اليمن ولا في السودان. يستفيدوا منها. وهنا مات الا هو وزوجته ذا الشيخ يستفيدوا يمكن يمكن يذبحها ويرسل من اللحم لا سهل من الثلاجة اليك هنا عند النسائي احسن الله اليك. نعم - [00:18:01](#)

قول النبي صلي الله عليه وسلم فرق عن الحسن والحسين كبشين كبشين هذا هو الذي ذكره الحافظ الحفظ لا حجة فيها الحديث عن

ابن العاص قد فقد اخرجه ابو الشيخ من وجه اخر عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ - 00:18:28

طب شايلني كم شايل واخرج ايضا من طريق عمرو بن شعيب على بيع جده مثله قال وعلى تقدير ثبوتك ان الحافظ يشك في في ثبوت حديث ابن عباس وعلى تغيير ثبوته رواية ابي داود فليس في الحديث ما يرد به الاحاديث الواردة في التنصيص على الثنوية -

00:18:42

فالغاية انه يدل على جواز الاقتصاد وهو كذلك فان العدد ليس شرطا بالمستحب يقول لو صحت هذى كان يشك في وحدث حديث ابن عباس ايه. سياتي شوف العكس من سياتي الكلام عليه - 00:19:00

وقلوا ويخبرنا سفيان قال في الذبائح عن مسدد عن سفيان عن ابي لهب ابن ابي يزيد عن ابيه عن سبة ابن كعب وروي عن عن مسدد عن محمد بن زيد عن عبيد الله بن ابي يزيد عن سبع بن ثابت ولم يقل عن ابيه - 00:19:23

ولعن ابيه هذا يختلف فيه قال ابو دوز هذا الحديث هو الصحيح هذا الحديث هو الصحيح قال ابو داود هذا هو الحديث هذا هو الحديث وعلى سفيان وهم ابي سفيان فيه عن ابي - 00:19:42

عن عبيد الله بن ابي يزيد عن ابيه عن سبع قال به وحديث ان مات ما في عن ابيه عن عبيد الله بن ابي يزيد عن سباعه ايها اصح ابو داود يقول اصح - 00:20:08

خالد ليزيد حذف عن ابيه والابد هذا هو الحديث وحديث سفيان الوهم هذا هو الحل يعني حديث حماد يحدث عن ابيه هو الصحيح واحد سفيان الذي فيه واسطة ابيه وهم مخالف للجماعة - 00:20:24

من ابو داود صحيح حديث خالد بالحلف عن ابيه هنا رواية سفيان عن بدلة ابي يزيد عن سبة ابن ثابت عن ابيه عاصمة ابن ثابت عن ام كرد - 00:20:43

قالت سنة النبي صلى الله عليه وسلم يقول اقرروا الطير على ماكيناتها وحديث آخالد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن غلام شاتان مثله ثم قالوا سمعته يقول عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة - 00:20:59

لا يضركم دخانكن ام اذا وحديث خالد محمد ابن زيد قالت قال رسول الله عن الغلام شاتان بثلاث وعن الجارية شاة وهذا هو اللي صحه ابو داود. حديث سفيان الوهم - 00:21:16

على وجود هذا الحديث هو الصحيح اذ استطعن به وحديث سفيان خطأ واخرج النسائي في العقيقة عن قتيبة عن سفيان ولم يقل عن ابيه فكان كان الصواب حذفها به. وعن عمرو ابن علي عن يحيى ابن سعيد عن ابي يزيد - 00:21:42

عن سبع بن ثابت واحد الذبيحة عن ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار كالاهما عن سفيان وقال عن ابيه قوله اقرروا الطير على ماكيناته اقرروا الطير يعني ابقوها وخلوها - 00:22:00

وهو من باب ماكيناتها على طول بفتح الميم وكسر الكاف جمع مكنة وهي بيضة الظب ويضم ويضم مكيناتها فتح الباب وكسر الكاف قال ويضم والحرفان منها ايضا مكيناتها قال في النهاية المكبات في الاصل بيض الضباب - 00:22:16

واحدها متنة كسر الكاف قد تفتح قالوا متنت الضبة وامكنت قال ابو عبيد جائز في الكلام ان استعار ركن الضباب فيجعله للطير على ماكيناتها وفي مذكرات يقال الناس على ماكيناتهم وسكنيناتهم اي على امكنتهم ومساكنهم - 00:22:47

ومعناه ان الرجل في الجاهلية كان اذا اراد حاجة اتى طيرا ساقطا او في وكله فنفره فان طار ذات اليدين وضع ل حاجته وان طار راسه الشمال رجع ينهو عن ذلك - 00:23:12

اي لا تزوروها اي لا تزوروها على مواضعها التي جعلها الله لها فانها لا تضر ولا تنفع. واطالت الكلام يعني معنى هذا نهي عن التشاوم في الطيور في الجاهلية تشاءموا بالطيور - 00:23:25

يسترونها اذا اراد الواحد سفرا او زواجه او تجارة طير ذهبت جهة اليمين سافر اذا بجهة الفار امتلا عن السفر قال لك في الزواج ان درجات الامانة اقدر على الزواج. وان الذهاب جهة اليسار - 00:23:40

وكان اذا اراد ان يشارك في تجارة ذهب لجهة اليمين لا دخل في التجارة هذا كله متشائم بالطيور ها نعم الله تعالى ابدى ابدي

ال المسلمين بالاستخاره والاستشارة توكلوا على الله استخاره ويستشير ويتوكل على الله - 00:24:01

استخير ويستشير يستخير ربه في صلاة الاستخاره ويستشير اهل الخبره ويتوكل على الله عبد الله الجاهليه هكذا ان الجاهليه  
يتشارمون بالسوارح والبوارح ما جاء من جهة الامامس هو الناطح والنطحي - 00:24:24

ومن الخلف القاعد والقعيد وكذا يعني اعمالهم كلها مضيعة التشاوم باسفارهم واعمالهم وافطرها الاسلام لا عدو ولا طيرة ولا هامة  
ولا صفر على الصيام في الشرك الطياره في الشرك ان تطير فقد اشرك - 00:24:54

وكانت العرب يعني تزجر الطير بجميع اعمالها ومن لا يعرف زجر الطير يأتي الى بعض القبائل التي لها خبرة فيزدرون له الطير وكانت  
قبيلة بنو لهب لها خبرة الزجر كان من لا يعرف - 00:25:23

الزات يأتي اليهم ولهاذا يقول الشاعر الجاهلي خبير بنو لهب فلا تكن ملغيًا مقالة الهبي اذا الطير مرتبين يقول بل وهم خبير في زجر  
الطير فلا تلغي ما فلان تلغي مقالتهم - 00:25:44

اذا خبير بنو لهب فلا تكن ملغيًا مقالة لهبي الى الطير والركيب لا تلغي مقالة شخص لهبي لهبي منبني لهب لا تلغيها اعتمدتها هكذا  
وقوله لا يضركم اكننا ذكرانکن ام انانا - 00:26:00

فيضركم اكن لا الجملة هي هي الفاعلة لا يضركم فعل بركم والظمير كنا للشيعة التي يعاق بها اي لا يغركم كونها ذكرانا او انانا قال  
منذ هذا الحديث اخرجه الترمذى مختصرًا واخرجه النسبي تمامًا - 00:26:25

واخذ يكون واجها مختصرًا وقال الترمذى صحيح واما حديث الحسن عن سمرة قيل انه ليس مع عذر عن سفرة المطرقة وقيل سمع  
مطلقا وقيل سمع حديث العقيقة اقوال وارجحه انه سمع حديث العقيقة هذا مشهور - 00:26:45

وهذا الحديث عن سمرة في العقيقة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة بعقيقته تدفع عنه اليوم السابع ويحلق  
رأسه ويدما قال قتادة اذا سئل عن الذنب كيف يصنع به - 00:27:08

قال اذا ذبحت العقيقة اخذت منها صوفة واستقبلت به او داجها ثم توضع على يافوخ الصبي حتى يسيل على رأسه مثل الخيط ثم  
 يجعل يغسل رأسه بعده ويحلق قال ابو داود هذا وهم من همام المجمع - 00:27:24

قال ابو داود خولف عن ما في هذا الكلام وهو وهم من همام وانما قال يسمى فقال همام يذمى الصواب يسمى وان يذم وهم قال  
ابو داود وليس يؤخذ بهذا - 00:27:41

ولهذا الحديث الذي بعده فيه ويسمى قول كل غلام رهينة يعني مرهونة والثانية مبالغة الخطاب اختلف الناس في هذا واجد ما قيل  
فيه ما ذهب الى احمد ابن حنبل قال رهينة بعقيقته - 00:27:56

طيب واجد ما قيل فيه ان هذا في الشفاعة. يريد انه اذا لم يقع عنه فمات طفلا لم يشرح في ابويه هذا الخطاب يقول احسن ما قيل  
في هذا قول الامام احمد - 00:28:18

انه قال هذا في الشفاعة يريد انه اذا بعقارن فبات طفلا يشعر بابويه. وقيل معناه ان العقيقة لازمة لا بد منها هذا قول السائل ان  
الحقيقة لازمة لابد لها فشبه المولود - 00:28:30

بلزومها وعدم افتراكه منها بالرهن في يد المرتهن وهذا يقوى قول من قال بالوجوب وقال العاقبة واجبة هذا يقوى معناه ان العقيدة  
لازمة لابد منها شبه المولود في لزومها وعدم انفكاكه عنها منها بالرهن في يد المبتهل - 00:28:46

ما انفك عنه قالوا هذا يقوى من قال الوجوب. وقيل المعنى انه مرهون باذى شعره ولذا جاء فأميطوا منه الاذى قل لما احمدني في  
الشفاعة عنه لم يشفع. والثاني ان العقيدة لازمة لابد منها والثالث انه مرهون باذى شعره - 00:29:07

ولهذا جاءهم فأميطوا عنه الاذى قال الحافظ الذي نقل عن احمد قاله عطاء فرساني استدعي عنه البيهقي قوله ذم بصيغة المجهول  
اي يلطف رأسه بدم العقيقة همام اذا ارتاحت العقيقة اخذت منها صوفة - 00:29:27

يعني من العقيقة استقبلت به او داجه يعني عروقه التي تقطع عند الذبح ثم يوضع على يافوخ الصبي يعني على وسط رأسه وكل  
المؤلف ابو داود هذا وهم من همام قال السادة حاصله ان روایة همام بلفظ يدمع وهم منه - 00:29:50

لان غيره من اصحاب قتادة وغيرهم قالوا يسمى وقد استشكل ما قاله ابو داود بما في بقية روایته وهو قوله فكان قتادة اذا سئل  
هذا اذا سئل قال عن الدم قال الى اخره - 00:30:14

كيف يقال وهمه الان يعني فصل تفصيل فيدل على انهم ليس وهمما يبعد مع هذا الضبط ان يقال انها ماما وهم عن قتادة في قوله دما  
الا ان يقال ان اصل الحديث هو يسمى وان قتادة ذكر الدم - 00:30:34

حاكيها عما كان اهل الجاهلية يصنعوا له. هذا ضعيف ابو داود قال وليس يؤخذ بهذا يعني بالتبليبة وقد ورد ما يدل على نسخ التدبير  
وان منسوبة الجاهلية يذمون رأس الصبي ثم نسخ - 00:30:56

قد ورد ما يدل على نسخ التدمير في عدة احاديث ذكرها الحافظ الفاتح ومن حديث ابي يزيد الا في اخر الباب ولهذا كره الجمهور  
التدبيرية جمهور كرهوا التلبية والاحاديث التي بعدها حديث الحسن عن سمرة - 00:31:14

عن سعيد عن سعيد عن قتادة عن سبر بن جدة وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة بعقيقته تذبح له اليوم  
السابع ويحلق ويسمى والترمذى والنمسائى وابن ماجه قال الترمذى حسن صحيح قال ابو ذر ويسمى اصح - 00:31:36

قال ابو داود ويسمى اصح كذا قال سلام ابن ابي مطیع عن قتادة وایاس بن الدغفل واعثت عن الحسن. قال يسمى ورواه اشعث  
عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ويسمى - 00:32:00

فوجدت بيین وتسنی اصح نعم ثم ذکر حديث عامل فاما عمل الضبة فحدث الحسن ابن علی قال اخونا عبد الرزاق قال  
اخبرنا هشام وحسان وحفصة بنت سیرین عن الرباب عن سلمان ابن عامر الضبی قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الغلام  
عقیقة - 00:32:15

عنه دما وامطوا عنه الاذى هذا الحديث اخرجه الترمذى والنمسائى وابن واجه واخذه البخاري موقوفا وآخرجه مسندا تعليقا وآخرجه  
الترمذى والنمسائى وابن ماجة مسندا وقال الترمذى صحيح الترمذى والنمسائى وابن ماجة - 00:32:50

والبخاري وقوفا لهم وقوفا وآخرجه مسندا لكن تعليقا قوله فاهر يقولوا يمسكون الهوى اي اريقوا اهيكوا عنه دما عنه يعني الغلام  
واميطوا عنه الاذى يعني ازيلوا اميطوا وزنا وبعدا والاذى اي بحلق سعره - 00:33:16

بای شيء وقيل بتطهيره على الاوساخ التي تلطخ به عند الولادة وقيل بالختان لم يطعن في الاداء بحلق شعره او بتطهيره على  
الاواسخ التي تلطخ به عند وقيل بالختام ذكره البخاري - 00:33:44

منذرية قال اخرجه البخاري موقوفا وآخرجه مسندا تعليقه وآخرجه الترمذى والنمسائى وابن ماجة وقال صحيح ثم ذکر رواية الحسن  
انه كان يقول اماتة الاذى حلق الرأس هذا يعني عين مثلا عين المغفرة تكون بحلق الرأس - 00:34:05

لا تطهيرها وبالختال والحسن هذا هو البصري قال حافظ الفتح ولكن لا يتعين ذلك في حلق الرأس فقد وقع في حديث ابن عباس  
عند الطبراني ويماط عنه الاذى ويحلق رأسه - 00:34:37

عطفة عليه فالاولى حمل الاذى على ما هو اعم من حلق الرأس واما حديث ابن عباس الذي بعده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
حق عن الحسن والحسين كباشا. هذا الحديث اخرجه النمسائى - 00:34:58

دل به مالك على انه يقع عن الغلام وعن الجارح شاب اخي الحافظ قال لا حجة فيه لانه جاء وكذلك منطلق عمرو بن شعيب وقال  
هذه الرواية لو صحت هي تحمل على الجواز - 00:35:16

وحديث ك بشين يحمل على الاستحباب نكمي کلام ابن القیم رحمه الله کمل باقی الحديث عن الباب عشان تشوفه نعم قال ابو داود  
حدثنا القعنبي قال حدثنا داود ابن قيس عن عمرو ابن شعيب ان النبي صلى الله عليه وسلم حاء وحدثنا محمد بن - 00:35:36

ایمان الانباري انه قال حدثنا عبد الملك عن ابن عمرو عن داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه اراه عن جده انه قال سئل النبي صلى  
الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا يحب الله لا يحب الله العقوق العقوق احسن لكم فقال لا يحب الله - 00:36:07

العقوق كانه كره الاسم وقال من من ولد له ولد فاحب ان يمسك عنه فليمسك. ان ينسك فاحب ان ان ينسك عنه فلينسك. فاحب ان  
ينسك عنه فلينسك فلينسك عن الغلام - 00:36:29

شاتان مكافحة وعنه الجارية شاة وسئل عن الفرع قال والفرع حق وآوان وان تتركوه حتى يكون بکرا فکرا وان تتركوه حتى يكون بکرا اه شغزا زبا. شو زبا ابن مخاض او ابن - 00:36:50

زبا شوف ربا نعم ابن خاض او ابن لبون فتعطيه ارملة او فتعطيه فتعطيه او تحمل عليه في سبيل الله خير فتعطيه المعطوف على ان تتركه حتى يكون فتعطيه ما شئنا - 00:37:14

احسن الله اليكم فتعطيه ارملة او تحمل عليه في سبيل الله خير من ان تذبحه فيلزق لحمه بوبره وتكفى انانك نعم وتكفى انانك وتولهين ناقتك نعم. حدثنا احمد اه اخرجه النسائي - 00:37:35

تقول اراه يعني اظنه يروح عن جده فهذا ضعف بعضهم الحديث من اجل الشك في رفعه فيقول اراه عن جده بالهمزة قوله آآ قوله كانه كره الاسم على العقيقة فقال لا يحب الله العقوق - 00:38:03

لانه كره الاسم وذلك لأن العقيقة التي هي في الذبيحة التي هي الذبيحة والعقوق للامهات مشتقات من العق الذي هو الشق والقطف هذا وجه الكراهة لانه قال لا يحب الله العقول سئل عن العلماء فقال لا يحب الله العقوق - 00:38:29

لانه كره الاسم وذلك للحقيقة التي هي الذبيحة والعقوق للامهات مشتقات من العق الذي هو الشق والقبر قوله صلى الله عليه وسلم لا يحب الله العقوق بعد سؤاله عن العقيقة - 00:38:45

بالإشارة الى كراهة اسم العقيقة لما كان الثناء والعقوق ترجعان الى عصر واحد ولكن هذا محمول على الكراهة قوله على الجواز هذا مكره يعني مكره ولكنه جائز الاحاديث التي فيها ذكر العقيدة تدل على الجواز - 00:39:04

وهذا يدل على الكراهة كراهة تنزيه هذه من الأمثلة اللي ذكرها في التنزيه اللي جاءت في القرآن او في الاحاديث الكراهة اذا جاءت في الكتاب والسنة تحمل على التحرير ولكن لا تأتي - 00:39:30

ترى التنزيه قليلا عند الفقهاء يحملون اركان التنزيه في القرآن في السنة ان الله كره لكم قيل وقالوا كثرة السؤال واضاعة المال والعقوق لامهات هذى كلها محرامات ولما ذكر الله المحرامات - 00:39:48

هذا العقوق والاخوات والقتل والزنا باعتيال قال كل ذلك كان سير عند ربكم مكره يعني محمرة ولكن جاءت الكراهة قليلا وفي عند الفقهاء الكراهة للتنزيل لكن جاءت في القرآن في السنة - 00:40:02

فإن الله كان الذي يكره النوم قبله حيث بعد صلاة العشاء. مثل هنا كان كره العقوق فلهذا كراهة التنزيه ها قال عنه ولا بالشاتان على العقيقة واقرهم على ذلك ما قال لا تقول العقيقة حرام - 00:40:22

قرهم عليها يكون العقيقة جائز قول الحقيقة ولكن الافضل تلك العقيدة مكره كانت تنزيه وهي جائزة وكره العقوق لانه كره هذا يحمل على كراهة تنزيه قولوا فاحب ان ينسك ان يذبح عنه - 00:40:46

اي عن الولد فليمسك وهذا ارشاد الى مشروعية تحويل العقيقة الى النسيج يعني بدل تقول العقيدة سنة نسيكة اريد ان اذبح عن ابني نسيكه هذا افضل وان قلت عقيقة جائزة - 00:41:18

الافضل والاكم ان تقول ان السيكا ولها قال هذا ارشاد الى مشروع تحويل العقيقة الى واما قوله صلى الله عليه وسلم مع الغلام عقيقة وكل غلام مرتان بعقيقته والمعروف والامر هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم - 00:41:37

دعاء الجواز مع الغلام عفيفة وكل غلام متهم بعقيدته فلبihan الجواز وهو لا يمنع في الكراهة التي يشعر بها قوله لا يحب الله العقوق وقد وسئل عن الفرع فقال والفرع حق - 00:41:52

تضاع ان الفرع هو ذبح ولد الناقة اول ولد اول ما تنجذب الناقة تذبحها كانوا في الجزائر يذبحونه ليش باصنامهم ثم جاء في الاسلام لا فرع ولا اثر جمع بها بعض العلماء بان هذا لا فرائض الا في الوجوب - 00:42:08

وانه جائز الوجوب وهذا يدل على الاستحباب وقال اخرون هذا منسوخ هذا الاقرب لما فيه ميزان اعتقاد الجاهلية لان الاسلام جاء والا في الاصل انه اذا ليجمع بينهما وان الجمع - 00:42:30

مقدم وذلك لأن الجمع في عمل بالحديث من الجانبين يكون لا فرع على المهي لا فرع او نفي كنا في الى فرع لا فرع واجب وحديث

وان تتركه حتى يكون بکرا - 00:42:51

يدل على ايش ؟ على الجواز الفراغة والفرع حق قال الشافی معناه انه ليس بباطل قد جعل کلام السائل قال ولا يعارضه حديث ذا فرع فانما هو ليس بواجب قال وان تركوه حتى يكون بکرا - 00:43:14

زبا او شهوربا ابن مخاض او ابن لبول ابن مخاض له سنة فتعطیه ارملا او تحمل عليه في سبيل الله خير من ان تذبحه ليلزق لحمه بوبره وتکفي انانك وتوله ناقتك - 00:43:37

قولوا حدثك حتى يكون بکرا هو ابن العيب بمنزلة غلام من الناس والانشى بكرة يعني لو لو ما تذبح هو الصغير تتركه حتى يكون كبير واذا كبر تعطیه ارملا او تحملها في سبيل الله تذبحه وهو وهو صغير - 00:43:57

لحمه قليل ويلزق بوبره وتکفي انانك يعني تكون امك اذا ذبحتها ما فيها لين تکفي علاج وتوله ناقتك مولهاه به هذا احسن تتركه حتى يكون كبير تذبحه او تحمل عليه في سبيل الله افضل منكم ان تذبحه - 00:44:13

وهو صغير ما في لحم يرزق لحمه بوبره ثم ايضا الناقة الان ما ما عندها ولد تکفى الى اكل ما في حليب تشرب منها وتعطی وتنصدق - 00:44:31

وتوله ناقتك حتى يكون بکرا شغل ربا او شذبا لضم الشين وسكون الغين وضم الزاء في المعجمات الموحدة قالوا هكذا رواه ابو داود في السنن وهو خطأ والصواب زهريا مزابن معجمة مضمومة وخاء معجبة - 00:44:47

زخزوبيا هنا زبا اه دعاء بزيان معجمة مضمومة وخائن معجمة ساكنة ها ثم رأى زخريا ثم رأى مهملة ثم باع مشددة ومعناها الغليظ تخربيا هنا شغل زبا او شوف ربا - 00:45:09

ته زبا او زخريا معناه الغليظ حتى يكون بکرا يعني الغليظ يقال صار ولد الناقة ذي زخر ربا اذا غلط جسمه واشتد لحمه اتركه حتى يكبر عليه قالت انها هكذا رواه في السنن قال الحربي الذي عندي انه زخسب - 00:45:36

وهو الذي اشتد لحمه وغلط الخطاب يحتمل ان يكون الزي ابدل شيئا والخاء غين هذا مكتوب اصح وهذا من غريب الابدان اذا قالوا فقاموس الزخرب او زيد الظام بزعيم وتشديد الباء الغليظ القوي الشديد - 00:46:04

اللحم قلت اعطيها ارملا الاري هي محتاجة والمسكينة خير من ان تذبحه خبر لقوله وان تركوه فيلزق لحمه بوبره اي يلصق لحم الفرع ولد الناقة بوبرها بصفه لكونه قليلا غير سمين - 00:46:31

وتکفى اذاعة اي تقلب وتکب نعم. الخطاب يزيد بالاناء المحلب الذي تحلب فيه النار. فيقول اذا ذبحت ولدها انقطعت مادة اللبن فتترك الاناء مکفأ ولا يحلب فيه لكن اذا صار عندها ولدها تحلب - 00:46:51

اذا ذبحت ولدها وتولي اناقتك بتسدید الله. قال الخطابي اي تفجعها بولدها واصلهم من الوله وهو ذهاب العقل واصل من الوله وهو ذهاب العقل من فقدان الولد انتهي اخرجه النسائي - 00:47:10

وهم دلوقيتي عمرو بن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قد سبق الكلام على عهد ابي شعيب حديث حسن قلب رشيد الزخزف الذي قد غلط جسمه وشد لحمه. والفرح هو اول ما تلده الناقة - 00:47:31

كانوا يذبحونه للهتهم فكره ذلك وقال لها ان تتركه حتى يكبر وتنتفع بلحمه او حتى يكبر لا يكبر صح ولا تأكلوا اسرافه بضرر يکبروا حتى يکبر وتنتفع بلحمه خير من انك تذبحه فينقطع لبن امه فتکب انانك الذي كنت تحلب فيه - 00:47:52

وتجعل ناقتك والله بفقد ولدها نعم وصل الحج الاخير؟ حدثنا احمد بن ثابت قال حدثنا علي بن الحسين انه قال حدثنا ابي قال حدثني عبد الله ابن بريدة انه قال سمعت ابي بريدة يقول - 00:48:15

كنا كنا في الجاهلية اذا ولد لاحدنا غلام ذبح شاة ونلطخ رأسه بدمها فلما جاء الله بالاسلام كنا نذبح شاة ونلحلق رأسه ونلطخه ونلطخه بزعفران اخر الاضاحي الحديث في اسناد علي ابن الحسين - 00:48:33

ابن الرافق وهو يتکلم فيه وجد له متابعة وشاهد فصار حسناوي الا وهو ضعيف يجعلهم يتکلموا هبی بعض بعض العلماء من هذا الحديث ان طيق رأس الصبي بعد الحلق بالزعفران - 00:48:57

او غيره من الخلوق ولما جاء الله بالاسلام بدليل على ان تلطيخ رأس المولود بالدم من عمل الجاهلية وانه منسوخ قال فلما جاء كنا في الجاهلية اذا ولد لاحدنا غلام ذبح شاة ولطخ رأسه بدمها فلما جاء الله بالاسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسنا ونلطخه بزعفران -

00:49:16

ايه دليل على ان ترسيخ رأس المواد بالدم من عمل الجاهلية وانه منسوخ ونلطخه بزعفران في دليل على استحباب تلطيخ رأس الصبيب بعد خلط الزعفران او غيره من الخلوق. يعني منواع الطيب -

00:49:43

وفي دليل على طهارة الزعفران وانه ليس بمسكر لأن ما فيه سكر لا يجعل في الطيب ولا يستعمل مثل الشيء في الحال الطيب قالوا سيجيء تحقيقه في كتاب الاسئلة قال المنذري في سند علي بن حسين الواقد وفيه مقال -

00:49:58

ابن القيم قال ولكن قد رواه البزار في مسنده من حديث عائشة بمثله وقالت فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعلوا مكان الدم خلوقان رواه البزار من حديث علي يكون شاهد له -

00:50:18

وقالت فامرهم النبي ان يجعلوه ان يجعلوا مكان الدم خلوقا وقد روى ابو احمد ابن عدي من حديث ابراهيم بن اسماعيل ابن ابي حبيبة عن داود ابن حصين عن ابن عباس -

00:50:38

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المنزلة الخلوق بمنزلة الدم يعني في العقيقة وابراهيم هذا قال عبد الحق لا اعلم احدا وثقة الا احمد ابن حنبل. واما الناس فضعفوه -

00:50:51

يوضع الطياطين اي على هذا يعني هذا حديث في ابن القيم في من حديث عائشة كذلك ايضا روي ايضا الرحم ابن عن ابن عباس قد رواه ابو احمد العزيز من حديث ابراهيم بن اسماعيل وابراهيم بن اسماعيل هذا -

00:51:07

ضعفوه الا الفقه الا احمد بن حنبل كذلك ايضا ابن القيم تكلم عن اتكلم على قال يسمى اكره ابو داود وهو الذي صححه وقال ياسين ابن زغفل عن الحسن ويسمى -

00:51:40

واختلف في حكمها ايضا كان قد هذا يستحب متى يسمى اليوم السابع هنا لكن جاء في حديث النبي قال ولدي الليلة ولد وسميته ابراهيم. اليوم الاول على الامرين هذا وهذا -

00:52:11

ذكر ابن القيم قال واختتمها في حكمها فكان قتادة يستحب تسميته يوم سابعة كما ذكر ابو داود وهذا يدل على ان هما لم يهم في هذه اللفظة قال ويسمى فانه رواها عن قتادة وهذا مذهبة فهو الله اعلم -

00:52:29

بريء من عهدها اهو قال قال من همام ويسمى قوله يذمها قال قتادة يستحب تسميته يسمى يوم يوم السابع كما ذكر ابو زيدة وهذا مذهبة فالله اعلم بريء من عهدها -

00:52:49

فت Rooney عن الحسن مثل قول قتادة وكره اخرون التدمير منهم احمد ومالك قال ابن عبد البر لا اعلم احدا قال هذا يعني التدمير الا الحسن وقصادة وانكره سائر اهل العلم وكرهه -

00:53:18

قال مهني ابن يحيى الشامي ذكرت لابي عبد الله احمد بن حنبل حديث يزيد بن عبد بن عبد المزنی عن ابيه النبي صلى الله عليه وسلم قال يقع عن الغلام ولا يمس رأسه بدم -

00:53:32

قال احمد ما اظرفاه رواه ابن ماجه في سننه ولم يقل عن ابيه واحتجوا بان النبي صلى الله عليه وسلم قال اميطوا عنه الاذى والدم اذى. فكيف يؤمر بان يصاب بالاذى ويلطخ به -

00:53:43

وااحتجوا بان الدم نجس فلا يشرع اصابة الصبي به كسائر النجاسات من البول وغيره. واحتجوا ايضا بحديث بريدة الذي ذكره ابو داود في اخر الباب وسيأتي واحتجوا بان هذا كان من فعل الجاهلية -

00:53:53

نطخ بالدم فلما جاء الاسلام ابطله كما قاله بريدة قل هو سمي ظاهر ان التسمية تكون يوم السابعة ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سب ابنه ابراهيم ليلة ولادته -

00:54:08

وثبت عنه انه سمي الغلام الذي جاء به انس واقتوي الى ان تحنك وسماه عبد الله ثبت في الصحيحين من حديث سهل ابن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم المنذر بن الاسود المنذر حين ولد -

00:54:20

هذا الامر احسن تصفيته اليوم الاول وقد روى الترمذى من حديث عن ابن شعيب عن ابى عن جدة ان النبى امر بتسمية المولود يوم السابع ووضع الاذن عنه والعق وقال هذا - [00:54:31](#)

حديث حسن غريب قال والاحاديث التي ذكرناها اصح انها متفق عليها كله كلها ولا تعارض بينها فالابرار جائزان يعني هذا وهذا سابع اليوم الاول قوله ويحلق رأسه قد جاء هذا ايضا - [00:54:41](#)

في مسند الامام احمد النبى صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة لما ولدت الحسن احلى رأسه وتصدقى بزينة شعره فضة على المساكين والاوواقص يعني اهل الصفة وروى سعيد المنصوري في سننه ان فاطمة كانت اذا ولدت ولدا حلقت شعره وتصدقت بوزنه ورقان - [00:54:57](#)

طيب الجارية لا الجارية جمعت رأسها. نعم قال الحافظ شرف الدين ابن القيم على حديث ابن عباس ان العق عن الحسن والحسين كبشا كبشا تجد بهذا من يقول الذكر والانثى في العقيقة سواء - [00:55:17](#)

لا يفضل احدهما على الآخر وانها كبش كبش كقول ذلك وغيره. واحتج الاكثرون بحديث ابن كرز الوان شاتان واحتجوا باي حديث عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرهم عن الغلام شاتان مكافأتان - [00:55:42](#)

وعن الجالية. رواه الترمذى وقال حسن وال الصحيح رواه احمد بهذا اللفظ وله في لفظ اخر امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعم عن الجاللة شاة وان نغام شاتين - [00:55:57](#)

وهذا اللفظ ابن ماجة ايضا يحتاج ايضا بما رواه ابو داود عن عمرو بن شعيب عن ابى الله عن جده وفيه من ومن ولد لها فاحب ان ينسك عنه فلينسك - [00:56:09](#)

وعن الغرام الشهادتان مكافأتان وانا جالس وسيأتي قالوا واما قصة العق يعني الحسن والحسين فذلك يدل على الجواز وما ذكرناهم الا حديث صريح في الاستحباب قال اخرون مولد الحسن والحسين كان قبل قصة ام كرسي - [00:56:19](#)

هذا في الاول بعض العلماء قال هذا اول مولد الحسن والحسين كان قبل قصة ام الكرسي فان الحسن ولد عام احد. والحسين في العام القابل واما حديث ام كرز فكان سمعها له من النبى صلى الله عليه وسلم عام الحديبية. السابع والعشرين - [00:56:36](#)

ذكره النسائي فهو متاخر عن قصة الحسن والحسين قالوا وايضا فانا قد رأينا الشريعة نصت على ان الانثى على النصف من الذكر بميراثها وشهادتها وديتها وعتقها كل حال مصر بالميراث - [00:56:56](#)

وفي الدية وفي الشهادة وفي العتق كذلك ايضا كذلك في العقيدة كما روى الامام احمد وابو داود والترمذى وصححه من حديث ابى امامه وغيره من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم اعتقد امرأة مسلمة كان فاكاهه له من النار. يجزى بكل عضو منه عضو منه. وايما امرأة في امرئ مسلم ان يعتقد امرأتين مسلمتين كانت الفاكهة من النار يجزى بكل عضوين منها ومنهما عضو منه - [00:57:24](#)

اللفظ والترمذى فحكم العقيقة موافق لهذه الاحكام كما انه مقتضى النصوص والله اعلم. والله الموفق قال حافظ الدين ابن القيم رحمه الله وقال ابن عبد البر في حديث مالك عن زيد ابن اسلم عن رجل من بنى ضبرة عن ابيه انه سأل النبى صلى الله عليه وسلم فقال لا احب العقوق - [00:57:40](#)

لانه كره الاسم قال ابو عمر ولا اعلم روى معنى هذا الحديث عن النبى الا من هذا الوجه ومن حديث عمرو بن شعيب وقد اختلف فيه على عمرو واحسن سانده ما ذكره عبد الرزاق قال اخبرنا داود ابن القيس قال سمعت عمرو ابن شعيب يحدث عن ابيعة جده قال سئل رسول الله صلى عن العقيقة فذكره - [00:57:57](#)

وهذا سالم من العلتين يعني الشك في جده ومن علي بن واقل يعني زالت العلة عنها يعني اه على هذا الحديث في علة علي بن واقف وهذا ايضا والشك فيها - [00:58:15](#)

طيب كالهما عنك عمرو شعيب تكلم عن تخريج الاحاديث تخريجه ما خرج عندنا الحديث الحديث الاول حديث سفيان عن ام كرد الكعبية قال احسن الله عملك صحيح لغيره وهذا اسناد ضعيف لجهالة حبيبة بنت ميسرة. ها - [00:58:38](#)

قال صحيح لغيره و حدیث ابی ضعیف السند ضعیف. نعم احسن الله اليک. وهذا اسناد ضعیف بجهالة حبیبة بنت میسراً لكن تابعها  
سباع ابن ثابت في الحديث الذي بعده و سذکر حاله ثم - 00:59:02

عطاء هو ابن ابی رباح و سفیان هو ابن عبینة و مسدد و ابن مسراً. و اخرجه النسائی من طریق سفیان ابن عبینة بنت میسراً کذا؟ نعم  
احسن الله ها؟ بجهالة حبیبة بنت میسراً - 00:59:21

واخرجه النسائی من طریق سفیان ابن عبینة بهذا الاسناد و اخرجه النسائی ايضاً من طریق قیس ابن سعد عن عطاء  
وطاووس و مجاهد عن ام کرز وهو في مسند احمد و صحیح ابن حبان - 00:59:39

وفي نهاية تدل على انه صحیح ولغيره نعم احسن الله اليکاتب صحیح لغيره هنا ويكون حسن احسن الله اليک. نعم الاصل نوع من  
الصیف الحسن اذا كان في ضعیف يكون حسن - 00:59:54

لكن من کثرة الروایات والآثار الاخری او ان عبارۃ آشعبیة او عبارۃ شعیب دائمًا تأتيه فيها كانه نعم جمیل يعني التصحیح نعم وفي  
الباب الصحیح بس قال الحديث صحیح - 01:00:09

يصحیح في جهالة ها هذا الحسن اذا جاء مرة اخری يقصها الى غيره اما الحديث الضعیف الى جانب اخری يكون له والحسن  
هذا ضعیف يتاخر فيسحب حسن نعم کمل وقال وفي الباب عن عبد الله ابن عمرو ابن العاص سیأتي حدیثه عند المصنف -  
01:00:37

وعن عائشة عند احمد وابن ماجة والترمذی واسناده حسن وعن اسماء بنت يزید عن احمد واسناده حسن ان شاء الله. قال الخطابی  
وفسره ابو عبیدة ثم ذکر احسن الله عملک ما قلت في التفسیر هذا. نعم. کلام الخطابی - 01:01:07

الذی بعده احسن الله اليک بیاع بن ثابت عن ام کرسی قالت اه سمعت النبی صلی الله علیه وسلم هذا احسن الله اليک قال صحیح  
لغيره کسابقه دون قوله اقرروا الطیر على - 01:01:23

مکاناتها على ماکیناتها قال احمد الترمذی وابن ماجة رواية التربية والنساء بنواجه. الاول. هذا الان يأتي اسأل الله ان يعمله  
شيء. قال قال ليس لغيره؟ صحیح لغيره کسابقه دون قوله اقرروا الطیر على ماکیناتها. هم. وهذا اسناد وهم فيه سفیان ابن عبینة  
حيث زاد بين عبید الله بن ابی - 01:01:38

يزید وما بين سبع ابن ثابت ابا يزید والد عبید الله نبه عليه ذلك الامام احمد باثر الحديث وكذلك المصنف وكذلك دارقطنی في عليه  
لكن لابن القطان في بين الوهم والایهام رأی اخر. وهو احتمال ان يكون سمعه من ابیه - 01:02:03

ومن سبع وسباع ابن ثابت مختلف في في صحبته فعده البغوي وابن قانع في الصحابة اعتماداً على ما اخرجاه عنه انه قال سمعت  
اهل الجahلیة يطوفون وهم يقولون ثم قرن قرن عينا بقرء المروتان. كيف - 01:02:23

قال احسن الله اليک ایش اه اخرجه عنه كان يقول سمعت اهل الجahلیة يطوفون وهم يقولون اليوم قرنا قرنا عينا بقرع  
المرویتان ابیات ها؟ اي نعم احسن الله اليک. اليوم ایش؟ اليوم قرنا عينا. هم - 01:02:45

بقرع المروتان يعني قرت عيونهم اي نعم احسن الله اليکهم لذلك اعتمد ابن القطان انه من من الصحابة تمام. لانه ادرك الجahلیة صار  
اليه. فمن؟ هذا ابن القطان احسن الله اليک. ایه - 01:03:13

وهذه الروایة عند احمد وتبعهما الحافظ ابن حجر في الاصابة وتهذیب التهذیب وكذلك الذهبی من قبله في التجرد لكنه  
قال في المیزان لا يکاد يعرف من هو؟ هذا احسن الله اليک اللي هو سبع سبع ایه نعم احسن - 01:03:30

والمرؤی بهذا الاسناد حديثان كما ترى فاما الحديث الثاني وهو حديث الباب فاخرجه ابن ماجة من طریق سفیان ابن عبینة بهذا  
الاسناد وهو في والثانی ینطلق حماد بن زید. نعم احسن الله اليک. وهو في مسند احمد و اخرجه النسائی عن قتيبة ابن سعید عن  
سفیان ابن عبینة به - 01:03:48

ولم یذكر ابا يزید في اسناده فاتی به على الصواب و اخرجه النسائی من طریق یحیی القطان عن ابن جریج حدثی عبید الله ابن  
ابی يزید عن سبع عن ام کرز فاتی به على الصواب - 01:04:09

حمد بن زيد عن عبيد الله الاتية وآخرجه احمد والترمذى من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرنا عبيد الله بن ابى يزيد عن سباع ابن ثابت ان محمد ابن ثابت ابن - 01:04:23

سباع اخبره ان ام كرز اخبرته الحديث فزاد في الاسناد محمد ابن ثابت فقال الترمذى هذا حديث صحيح ونقله الدارقطنى في علله عن ابى بكر النيسابوري قوله الذى عندي في - 01:04:37

هذا الحديث ان عبد الرزاق اخطأ فيه لانه ليس فيه محمد ابن ثابت ابنها هو سباع ابن ثابت عم محمد ابن ثابت وكذلك قال ابن الخطاب الفاسى في بيان الوهم والايام وبذلك جزم الذهبى في الميزان في ترجمة سباع بن الصحيح عن ابن جريج - 01:04:55 حلف محمد ابن ثابت وكذلك قال المجزي في تحفة الاشراف المحفوظ عن سباع عن ام كرز وانظر ما قبله وما بعده طيب هنا ابو داود قال هذا هو الحديث - 01:05:15

محمد على محمد بن زيد عن سباع اذا هو قال هنا واتى به على الصواب احسن الله اليك. واشكال تخريج الصحيح قال هنا قال احسن الله عملك آآ الاول صحيح لغيره هذا اللي فيه آآ - 01:05:30

اخر الطير على مثيلاته. ما كيناتها نعم الذي بعد الذي سابقه لغيرك سابقه الذي وهم فيه آآ همام احسن الله اليك. ها؟ الذي وهم فيه همام هذا هو الحديث الاخير اللي فيها - 01:05:45

هذا في عن سباع عن ام كرز ولا فيه عن خالد. حديث محمد بن زيد حماد بن زيد احسن الله اليك الاول حديث سفيان والثانى حديث محمد بن زيد كله معا نعم احسن الله اليك - 01:06:04

حديث حمات حماد حديث آآ سفيان سبق انه ذكر كذلك هذا صحيح لغيره نفس الشيء اي نعم احسن الله اليك اما حديث الحسن عن عن سمرة احسن الله اليك. نعم. قال اسناده صحيح. وقد صرخ الحسن وهو البصري بسماع هذا الحديث من سمرة. فقد روى البخاري - 01:06:18

وقد روى البخاري في صحيحه باثر الحديث وغيره عن قريش قد صرخ الحسن وهو البصري بسماعه لهذا الحديث. نعم نعم عند البخاري احسن الله اليك. نعم. وذكرها الايثوبى يقول ابن القيم قال اذهب الى الحسن فاسأله. قال حافظ شمس الدين ابن القيم رحمة الله - 01:06:43

لأنه حف حکى ان محمد بن سلمي قال الحبيب ابن الشهید اذهب الى الحسن فاسأله من سمع حديث العقيقة؟ فذهب اليه فسأله فقال سمعته من سمرة وهذا على ما قال انه لم اسمع عنه - 01:07:20

هنا تصرح ايش؟ عندك صرخ بالسمع احسن الله اليك. يقول الحديث صحيح. نعم احسن الله اليك الكلام على على غير على غيره حديث كان مع الصوفة ذي اخذ صوفة همام - 01:07:36

ما ذكر احسن لك ما ذكرتموه في تهذيب السنن قول ابن القيم لكن ذكر هنا احسن الله عملك الاستحباب ابن عمر للتدمية. نعم قال ابن حزم استحباب التدمية عن ابن عمر وعطاء ايضا - 01:08:06

على ما جاء في الحديث يعني بس بس اي نعم هذا قال المؤلف ابو داود قال قالها كما سبق قال ابو داود خلف همام في هذا وهو منه او يسمى قالوا لي ولا سيؤخذ بعد - 01:08:22

يتكلم عليه ويسمى لا احسن الله اليك. طيب الحاجة اللي بعدها كل غلام رهينة بعقيقته. حديث اي نعم هذا احسن الله عملك ذكر فيها ان اسناده صحيح كسابقه صحيحا. نعم احسن الله اليك - 01:08:45

والذي بعده كذلك عن سلمان بن عامر الظبي اللي بعدها هذا قال احسن الله اليك حديث صحيح وهذا اسناد ضعيفها قال حديث صحيح وهذا اسناد ضعيف اي نعم. حديث عامر عن سلمان نعم ضعيف لماذا؟ لجهالة الباب وهي بنت صليع لكن روى - 01:09:07

من وجه اخر عن سلمان ابن عامر كما سياتي الباب مجھولة نعم احسن الله اليك اتكلم معاك التقرير احكم الباب ها مع الأسف النسائي يحصل اليك إذا كان رواه النسائي؟ ها - 01:09:39

وصحیح من طریق اخیر یقول؟ اي نعم شیقول؟ قال احسن الله عملك حديث صحيح وهذا اسناد ضعیف لجهالة الباب وهي بنت

صليع لكن روى الحديث من وجه اخر روى الحديث من وجه اخر عن سلمان ابن - 01:10:03

عامر كما سيأتي وهو في مصنف عبد الرزاق ومن طريقه اخرجه احمد والترمذني وآخرجه البهقي لطريق حفص بن غياث كلاهما عن عبد الرزاق وحفص عن هشام بن حسان بهذا الاسناد وآخرجه ابن شيبة واحمد وابن ماجة من طريق عبدالله بن نمير واحمد عن محمد بن جعفر ويزيبد بن - 01:10:27

هارون اه عن يحيى عن ابن سعيد القطان والدارمي عن سعيد ابن عامر خمستهم عن هشام عن حفصة بنت سيرين عن سلمان ابن عامر اسقطوا من اسناده الرباب بنت صليع - 01:10:49

وآخرجه عبد الرزاق عن بنت الصليع بنت صليع ثمن راح والرائح ايه ايوة اه مقبولة يعني اذا توضع جاء من وجه اخر ويقول حديث صحيح. نعم وآخرجه عبد الرزاق عن عن معمر عن ما قال ما قال مجھوله - 01:11:04  
مم الحديث مقبول قل يا علي اذا توضع اذا توبيناها نعم الا اذا جاء من طريق اخرى اذا جاء من طرف اخرى يعني تقويه يكون حسن لغيره نعم. يكون حسن - 01:11:41

نعم حديث الحسن لو كان يقول الباطل الذي احرق الرأس هذا سكت عنه منذرين تكلم عن السادق قال اسناده الى الحسن وهو البصري صحيح ايه وهشام هو ابن حسان القردسي كان الاستاذ الحسن الان - 01:12:05

المنذري سكت عنه الذي بعده احسن الله عملك قال اسناده صحيح حديث ابن عباس اي حديث ابن عباس ابن القيم شك في صحته قال انصح بعدين صح - 01:12:25

طيب قال هنا اسناده صحيح وقد انتقاها ابن الجارود وصححه ابن حزم في المحل وعده ابن عبد الحق الاشبيلي في باحکامه الوسطى واقره ابن القطان الفاسي وصححه كذلك ابن دقيق العيد في الاقتراع وابن كثير في تخريج احاديث التنبيه وقد اعل - 01:12:45

بالارسال وليس بشيء وآخرجه صحيح ابن الجارود وابن حزم وعبد الحق الاشبيلي في احكامه والقطان الفاسي وكذلك صحيح ابن دقيق في الاقتراع وابن كثير في تخريج احاديث التنبيه - 01:13:07

وقد اعل بالارسال وليس بشيء وآخرجه ابن ابي الدنيا في العيال وابن الجارود والدولابي في الذرية الطاهرة والطحاوي في شرح مسک الاثار والطبراني في المعجم وابن في اخبار اصحابه وابن حزم في المحل والبهقي وابن عبد البر في التمهيد من طريق عبد الوالد ابن سعيد بهذا الاسناد وآخرجه عبد - 01:13:28

رزاق عن معمر وسفیان الثوری عن ایوب عن عکرمة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم عق عن حسن وحسین کبشین هکذا ویاہ مرسلًا وآخرجه النسائي من طريق ابراهيم ابن طهمان عن الحجاج ابن طهمان عن قتادة عن عکرمة عن ابن عباس قال عق رسول الله - 01:13:52

صلی الله علیه وسلم عن الحسن والحسین رضی الله عنہما بکبشین کبشین وصحح اسناده ایضاً ابن کثیر فی تخريج احاديث تنبيه ورواية ابن طعمان هذه تحتمل ان يكون عق عن كل واحد بکبشین ولذلك کرر ويحتمل ان التکریر فيها - 01:14:12  
التأکید والکبش کبشا یعنی کل واحد کبشین ای نعم ورواية ابن طهمان هذه تحتمل ان يكون عق عن کل واحد بکبشین. ولذلك کرر ويحتمل ان التکریر فيها للتأکید. والکبشان عن الاثنين على ان - 01:14:32

كل واحد عق عنه بکبش افاده السندي في حاشيته على النسائي الحافظ اللي نعم احسن الله اليك. حافظ هو اللي قال انصحه قال نصحهم على على انه يعني التکریر احسن الله اليك. ها؟ ابن طهمان هذا احسن الله اليك - 01:14:52

ابن القیم کانه جمع بینهما الحديث اللي بعده حدیث ایش القاعة نبیه احسن الله عملک القعده قال اسناده حسن من جهة محمد ابن سلیمان الانباری. فی حدیث الطالبی نعم سئل عن العقيقة فقال لا یحب الله العقوق - 01:15:13

لانه کان الاسم قل اراه عن جدهما ما في شك الان وراه نعم يا شيخ كذلك قال هنا احسن الله اليك وآخرجه النسائي من طريق ابی نعیم الفضل ابن دکین عن داود وابن قیس به ولم یشك - 01:15:35

اـه اسـنـادـه حـسـنـ اـحـسـنـ اللـهـ الـيـكـ. ايـهـ. منـ اـجـلـ اـهـ مـنـ جـهـةـ مـوـضـعـيـهـ سـلـيـمـانـ الـانـبـارـيـ وـمـرـسـلـ مـنـ جـهـةـ القـعـدـيـ. يـاـ سـلـيـمـانـ اـيـشـ؟

الـانـبـارـيـ. نـعـمـ اـحـسـنـ اللـهـ الـيـكـ لـانـ المـتـنـ فـيـهـ تـحـوـيلـ اـحـسـنـ اللـهـ الـيـكـ. ايـ نـعـمـ ايـهـ. الـاـولـ كـانـ حـسـنـ وـالـثـانـيـ - 01:15:58

مـرـسـلـ مـنـ جـهـةـ القـعـدـيـ اـحـسـنـ اللـهـ الـيـكـ. مـمـ. قـالـ النـبـيـ مـرـسـلـ. نـعـمـ اـحـسـنـ اللـهـ الـيـكـ وـمـسـنـدـ مـنـ جـهـةـ مـوـضـعـيـهـ سـلـيـمـانـ الـانـبـارـيـ وـلـاـيـةـ ماـ اـحـسـنـ اللـهـ الـيـكـ يـعـنـيـ شـعـيـبـ عـنـ جـدـهـ مـعـرـفـ حـسـنـ - 01:16:20

تـرـبـيـتـيـ لـهـ كـلـامـ فـيـ اـحـسـنـ اللـهـ الـيـكـ اـسـمـهـ كـراـهـةـ الـاـسـمـ اوـ الـعـقـيـقـةـ. هـمـ قـالـ الطـرـبـشـتـيـ هـذـاـ كـلـامـ وـهـوـ كـانـهـ كـرـهـ الـاـسـمـ غـيـرـ سـدـيـدـ اـدـرـجـ فـيـ الـحـدـيـثـ مـنـ قـوـلـ بـعـضـ الـرـوـاـةـ - 01:16:42

وـلـاـ يـدـرـىـ مـنـ هـوـ وـبـالـجـمـلـةـ فـقـدـ صـدـرـ عـنـ ظـنـ يـحـتـمـلـ الـخـطـأـ وـالـصـوـابـ وـالـظـاهـرـ اـنـ هـاـ هـنـاـ خـطـأـ لـانـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ذـكـرـ الـعـقـيـقـةـ فـيـ عـدـةـ اـحـادـيـثـ وـلـوـ كـانـ يـكـرـهـ الـاـسـمـ لـعـدـلـ عـنـهـ اـلـىـ غـيـرـهـ وـمـنـ سـنـتـهـ تـغـيـرـ الـاـسـمـاءـ - 01:17:06

اـوـ الـاـسـمـ اـذـاـ كـرـهـهـ وـالـاوـجـهـ اـنـ يـقـالـ يـحـتـمـلـ اـنـ اـشـتـرـاـكـ الـعـقـيـقـةـ مـعـ الـعـقـوـقـ فـيـ الـاشـتـقـاقـ مـاـ يـوـهـنـ اـهـ فـاعـلـمـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـ الـذـيـ كـرـهـهـ اللـهـ الـذـيـ كـرـهـهـ اللـهـ تـعـالـىـ مـنـ هـذـاـ بـابـ هوـ الـعـقـوـقـ لـاـ الـعـقـيـقـةـ - 01:17:25

وـيـحـتـمـلـ اـنـ الـعـقـوـقـ هـاـ هـنـاـ مـسـتـعـارـ لـلـوـالـدـ بـتـرـكـ الـعـقـيـقـةـ اـيـ لـاـ يـحـبـ اـنـ يـتـرـكـ اـنـ يـتـرـكـ الـوـالـدـ حـقـ الـوـلـدـ الـذـيـ هوـ الـعـقـيـقـةـ كـمـاـ لـاـ يـحـبـ اـيـ يـحـبـ اـنـ يـتـرـكـ اـنـ يـتـرـكـ الـوـلـدـ حـقـ الـوـالـدـ الـذـيـ هوـ حـقـيـقـةـ الـعـقـوـقـ. يـشـ هـذـاـ كـلـامـ مـنـ؟ـ اـحـسـنـ اللـهـ عـمـلـكـ - 01:17:45

اـعـدـ كـلـامـ هـذـاـ سـمـ اـحـسـنـ اللـهـ الـيـكـ لـاـ مـاـ هـوـ بـوـاضـحـ كـلـامـ طـبـ يـقـولـ هـذـاـ كـلـامـ؟ـ فـقـالـ تـرـبـيـتـيـ يـعـدـ اـمـاـ اـحـسـنـ اللـهـ الـيـكـ قـالـ التـرـبـشـتـيـ هـذـاـ كـلـامـ وـهـوـ كـانـهـ كـرـهـهـ الـاـسـمـ غـيـرـ سـدـيـدـ - 01:18:05

وـاـدـرـجـ فـيـ الـحـدـيـثـ مـنـ قـوـلـ بـعـضـ الـرـوـاـةـ. اـيـشـ الدـلـيـلـ عـلـىـ اـنـهـ اـدـرـجـ مـاـ فـيـ دـلـيـلـ عـلـىـ النـضـجـ لـانـ الرـاوـيـ قـالـ كـانـهـ كـرـهـهـ لـمـ يـثـبـتـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـعـمـ قـالـ كـانـهـ كـرـهـهـ الـاـسـمـ؟ـ نـعـمـ - 01:18:19

اـلـىـ كـلـمـةـ الصـحـابـيـ الـذـيـ قـالـ يـقـالـ هـذـاـ كـلـامـ وـكـانـهـ ظـنـ اـنـهـ كـرـهـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اللـيـ قـالـ مـنـ هـذـاـ؟ـ مـنـ الـلـيـ قـالـ هـذـاـ اـنـهـ كـانـ الـاـسـمـ هـوـ نـفـسـهـ لـاـ قـصـدـ فـيـ الـحـدـيـثـ عـنـ قـوـلـ الصـحـابـيـ نـعـمـ اـحـسـنـ اللـهـ الـيـكـ اـيـهـ كـانـ الصـحـابـيـ هوـ الـذـيـ ظـنـ اـنـ النـبـيـ كـرـهـ - 01:18:34  
لـانـهـ لـمـ يـكـرـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـكـنـ هـوـ قـالـ الصـحـابـيـ كـانـهـ كـرـيـهـ. هـمـ صـحـابـيـ يـعـلـمـ بـمـرـادـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اللـهـمـ صـلـيـ وـسـلـمـ عـلـمـ مـنـ مـكـالـمـةـ الرـسـلـ وـمـكـالـمـةـ الصـحـابـيـ - 01:18:58

اـيـضاـ كـذـلـكـ هـوـ الـلـيـ تـوـحـدـ الـوـهـمـ يـعـنـيـ يـقـولـ هـذـاـ وـهـمـ يـقـولـ لـاـ اـنـتـ الـلـيـ وـهـمـ تـوـحـدـ رـوـحـ صـحـابـيـ ماـ وـهـمـ وـحـتـىـ كـلـامـ ماـ باـعـدـ الـكـلـامـ لـيـسـ بـجـيدـ قـالـتـ تـرـبـيـتـيـ هـذـاـ كـلـامـ وـهـوـ كـانـهـ كـرـهـهـ الـاـسـمـ - 01:19:16

غـيـرـ سـدـيـدـ. هـمـ. اـدـرـجـ فـيـ الـحـدـيـثـ مـنـ قـوـلـ بـعـضـ الـرـوـاـةـ. رـوـاـةـ. الـرـوـاـةـ. وـلـاـ يـدـرـىـ مـنـ هـوـ. اـيـهـ وـبـالـجـمـلـةـ فـقـدـ صـدـرـ عـنـ ظـنـ يـحـتـمـلـ الـخـطـأـ وـالـصـوـابـ. وـالـظـاهـرـ اـنـ هـاـ هـنـاـ خـطـأـ - 01:19:41

لـانـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ذـكـرـ الـعـقـيـقـةـ فـيـ عـدـةـ اـحـادـيـثـ. نـعـمـ. وـلـوـ كـانـ يـكـرـهـهـ ظـنـ اـنـهـ كـرـهـهـ بـيـنـ الـجـواـزـ يـكـرـهـهـ الـلـاثـمـ لـكـنـ كـراـهـةـ

تـزـيـهـ لـكـنـ يـجـوزـ فـذـكـرـ هـبـاءـ الـجـواـزـ وـكـرـهـ لـبـيـانـ الـأـفـضـلـ - 01:19:57

جـمـعـ بـيـنـهـماـ نـعـمـ وـمـنـ سـنـتـهـ تـغـيـرـ الـاـسـمـ اـذـاـ كـرـهـهـ. هـذـاـ لـيـسـ بـشـيـعـ كـلـامـ اـهـ يـكـونـ لـهـ وـجـاهـهـ نـعـمـ تـغـيـرـ الـاـسـمـ عـلـىـ اـقـولـ لـهـ هـذـاـ تـسـمـيـةـ اـسـمـعـ الـاـسـمـاءـ الـتـيـ مـنـعـونـةـ يـغـيـرـهـاـ مـثـلـ مـثـلـ - 01:20:16

الـبـرـةـ وـغـيـرـهـاـ هـمـ. نـعـمـ اـحـسـنـ اللـهـ وـهـذـاـ هـذـاـ فـيـ الـبـيـانـ الـأـفـضـلـ لـبـيعـ الـجـواـزـ نـعـمـ اـيـشـ بـعـدـ اـهـ ثـمـ قـالـ اـحـسـنـ اللـهـ عـمـلـكـ لـعـدـلـ اـلـىـ غـيـرـهـ وـالـاوـجـهـ اـنـ يـقـالـ يـحـتـمـلـ اـنـ السـائـلـ ظـنـ اـنـ اـشـتـرـاـكـ الـعـقـيـقـةـ مـعـ الـعـقـوـقـ - 01:20:38

فـيـ الـاشـتـقـاقـ مـاـ يـوـهـنـ اـمـرـهـاـ فـاعـلـمـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـ الـذـيـ كـرـهـهـ اللـهـ تـعـالـىـ مـنـ هـذـاـ بـابـ هوـ الـعـقـوـقـ لـاـ الـعـقـيـقـةـ الرـسـولـ قـالـ مـنـ وـلـدـ لـهـ وـادـ فـاحـبـ اـنـ يـنـسـكـ عـنـهـ - 01:21:00

الـكـراـهـةـ الـكـراـهـةـ دـلـيـلـهاـ عـدـلـ عنـهـ. وـمـنـ اـحـبـ اـنـ يـنـسـكـ وـلـمـ يـقـلـ نـعـمـ لـوـ كـانـتـ وـهـمـ فـلـمـاـذـ يـقـولـ الرـسـولـ فـاحـبـ اـنـ ظـنـ بـعـضـ الـرـوـاـةـ لـمـاـذـ يـقـولـ المـحـبـةـ اـنـ يـسـلـكـ هـذـاـ الـكـراـهـةـ كـراـهـةـ دـلـيـلـهاـ قـوـلـ الرـسـولـ مـنـ اـحـبـ نـفـسـهـ - 01:21:20

لـكـنـ هـنـاـ اـحـسـنـ اللـهـ فـيـ النـسـائـيـ تـخـلـفـ الـرـوـاـيـاتـ اللـهـ وـشـ الـرـوـاـيـةـ؟ـ الرـوـاـيـةـ يـقـولـ فـقـالـ لـاـ يـحـبـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ الـعـقـوـقـ. نـعـمـ وـكـانـهـ كـرـهـ

الاسم. ايه قال للرسول وسلم انما نسألك احدنا يولد له. ايه. قال من احب ان ينسك عن ان ولده فلينسك عنه. هذا صح مثل هذا - [01:21:41](#)

هذا واضح يعني دليلها الكراهة ان النبي عدل عنه دخوله وهم ما هي بواهم صحيحة. دليلها انه قال من احب ان ينسك. نعم احسن الله اليك. واضح هذا ربحت هو هو الوهم. جزاك الله خير - [01:22:03](#)

لكن هنا احسن الله اليك اللي يقول الجامع اللي هو الايثيوبى احسن اليك ايه عندي القول بكون العقيقة شاة كما ثبت ذلك في النصوص الصحيحة كالاحاديث التي ساقها المصنف وغيره هو الارجح عملا بالنصوص - [01:22:22](#)

وقد اخرج الطحاوى البىهقى من طريق عبدالجبار ابن ورد المكى سمعت ابن ابي مليكة يقول نفس عبد الرحمن ابن ابي نفس عبد الرحمن ابن ابي بكر غلام. فقيل لعائشة يا ام المؤمنين عقى عنه جزورا. فقالت ما عاذ الله ولكن ما قال رسول الله - [01:22:37](#)

صلى الله عليه وسلم شاتان مكافئتان نفس الايش؟ لعبد الرحمن ايه آآ ابن ابي بكر غلام نعم يعني ولد له احسن نعم فقيل لعائشة يا ام المؤمنين عقى عنه جزورا فقالت معاذ الله ولكن ما قال - [01:22:59](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم شاتان مكافئتان واسناده حسن وعبد الجبار قال عنه الذهبى ثقة وبالتقليد صدق واما الحديث الذي عزاه الحافظ الى الطبرانى وابي الشيخ في اجزاء الابل والبقر فهو حديث واه - [01:23:16](#)

لان في سنته مسألة ابن اليسرى ليس هو حديث ايش؟ حديث واحد وهو الحديث الذي ايش واما الحديث الذي عزاه الحافظ الى الطبرانى وابن ابي الشيخ في اجزاء الابل والبقر فهو حديث واه لان في سنته - [01:23:34](#)

سعد ابن اليسع قال الذهبى كذبه ابو داود وقال احمد حرقنا حديثه منذ دهر وقال ابو حاتم هو منكر ذاذهب الحديث لا يشتغل به يكذب على جعفر ابن حميد. والحاصل ان اجزاء الشياه اه ان اجزاء الشياه لم يرد به - [01:23:51](#)

صحيح فتفطن والله تعالى اعلم هذا من كلامه؟ ايثيوبى احسن اليك تقول له لا يجزي عنها الابل ولا البقر والحديث كيف الحافظ الان ما يعلم هذا؟ الحافظ آآ يعني اخرج حديث اليسع هذا مسعد ابن اليسع نعم تكلم الحافظ ما ما ذكر انه - [01:24:11](#)

ان في رواية كذاب ولا كذا وقرأناها الان ولا لا فقرأناها كلام الحافظ وكان الجمهور على اجزاء الابل والبقر ويدعم هو ذكر هنا هو حديث الطبرانى هو ها عند الطبرانى عند الطبرانى - [01:24:35](#)

الحافظ لو كان الكذاب ما يقر في الحوض معروف لانه قال هنا في مساعدة ابن اليسع طيب والحافظ ما علم عنه؟ هو الحافظ هو اللي ساق على الحافظ خفي على الحافظ - [01:24:51](#)

حفظ ذكر الحديث ولا قال فيه اليه كذلك؟ هذا كلام ايثيوبى عملك قال في الفتح احسن الله اليك ان هذا الكلام قال الذهبى كذبه ابو داود فقال آآ قال احمد حرقنا حديثه منذ دهر. يعني ايثيوبيا ما يرى الابل والبقر؟ نعم احسن الله اليك. والحاصل ان اجزاء - [01:25:09](#)

غير الشياه لم يرد به نص صحيح. فتفطن والله اعلم والله ما حل براجع كلام الحافظ قد يكون الحافظ بلغه من طريق اخري اليه فيها كذاب لذلك الحرف سكت عنه - [01:25:32](#)

قال والجمهور ولو ذكروا عن الجمهور على اجزاء ايش والجمهور على اجزاء الابل والبقر مثل الجمهور اليه كذلك عندك القاء الجمهور سيدنا قال هنا واما الحديث الذي عزاه الطبرانى هم. وابي الشيخ في اجزاء الابل والبقر فهو حديث - [01:25:46](#)

لان في سنته مسألة ابن يسعي واما الحديث الذي رواه اه الذي عزاه الحافظ الى الطبرانى وابي الشيخ في اجزاء الابل والبقر فهو حديث واه لان فيه في سنته مسعد بن يسع قال الذهبى كذبه ابو داود - [01:26:11](#)

وقال احمد حرقنا حديثه منذ دهر. فقال ابو حاتم هو منكر ذاذهب الحديث. لا يشتغل به يكذب على جعفر ابن محمد كذا راجع ما كتبه الشيخ الالبانى رحمه الله تعالى في ارواء الغريب. ايه الالبانى - [01:26:31](#)

ها وشو قال قال الحافظ يقول والجمهور على اجزاء الابل والبقر ايضا فيه حديث عن الطبرانى وابو الشيخ عن انس رفعه يعقب عنه من الابن والبقر والغنم انتهى الحافظة نعم - [01:26:51](#)

ما يمكن يسكت عنه يمكن الحافظ الاخرى ما فيها الكذاب هذا يحتاج الى مراجعة. نعم. التأكيد الحافظ يستند بحديث فيه كذاب ما يمكن بيقول وايضا العزا على الجمهور جمهور يعني جمهور العلماء على الاجزاء كلهم معتمدين على حديث كذاب - 01:27:18  
ها هذا جمهور الجمهور على زي الابل والبقر وسكت عنه الرفعه يعنى عنه من الابل والبقر ولا قال فيه كذاب راجع الحديث عند الطبراني وابو الشيخ يقول قد يكون له طرق اخرى ما فيها الكذاب هذا - 01:27:39

الثالث راجع شوف قال هنا احسن الله اليك ان ذكر الشاة والكبش يدل على انه يتعمين الغنم للحقيقة وبه ترجم ابو الشيخ اصبح لي ونقله ابن المنذر عن حفصة بنت عبد الرحمن ايش لنا ذكر ساعد؟ لا ان ذكر الشاة والكبش ايه يدل على انه يتعمين - 01:28:03  
للحقيقة. هذا بعضهم قال بعضهم. هذا قالوا بذكر الشاة والكبش آآ استدل بعضهم على لانه يتعمين الغنم بالحقيقة ونقله ابن مذر عن حفصة بنت ابي عبدالرحمن بس. نعم. واحدة قصصه بنت عبد الرحيم تقول ايش - 01:28:26

نقله منذر عن حفصة عن واحدة قال بذكر الشاف اه حفصة بن عبد الرحمن والجمهور على خلاف قولها فاذا قال الفتح واستدل بنطاق الشياطين والشهية على انه لا يشترط بالعقيدة وما يشترط بالاضحية. ويوجه للشافعية - 01:28:45  
وهو بالقياس الى القبر وبذكر الشافي والكبش على انه يتعمين الغنم للحقيقة ونقله عن امرأة واحدة واحد عبد الرحمن ما نقل الا عن واحد ياللي تراه انه والجمهور على الانسان. هذا هنا ذكر احسن الله اليك. طيب. والجمهور على اجزاء الابل والبقر ايضا. طيب. وفيه نفس الحديث هذا الذي ذكره - 01:29:07

الحديث عند الطبراني يعني الجمهور كذاب يقولون بهذا هذا لازم تراعي راجعه نعم احسن الله فيك جميعا ويحتاج خرج الى الحديث هذا والشيخ باذن الله باشكال كبير الاشكال الاول اقول الجمهور والاشكال الثاني للحافظ - 01:29:31  
حافظ ختمة حفاظ. الله اكبر يسكت عنه ويستدل بحديث ويستدلي عنده يرجع الى كلامه الان يرجع الى كلام الحافظ. في كلام في الفتح ان شاء الله لعنا ناتي به يوم الاحد ان شاء الله. ان شاء الله - 01:29:56

طيب العجيبة العجيبة قد يفوت على الشيخ الالباني وجدنا في رمضان رحمه الله فات عليه اشياء نعم حتى في شهر الطحاوية اليهود فوت على الالباني مثل ما فات يراجع هل هو فات عليه او انه فات على - 01:30:18  
الالباني ما اطلع على ما اطلع عليه الحافظ كلها محكمة قد يكون هو اللي فات عليه انتبه لهذا يراجع يراجع لانه خرج الحديث شوف هل هل حافظ الفاتحة عليه او الالباني هو اللي فات عليه - 01:30:37  
كل هذا وكذلك وتبعد عنها الشيخ الاثيوبي. نعم ها ايه الحديث هذا يعني مثل ما قال يعني الالباني هذا الطريقة التي وجدوها لكن هل فيها طريق اخرى نعم فالحديث الاخير عندك - 01:30:57

قال صحيح لغيره وهذا اسناد حسن من اجل ابن الحسين. ما هو الحديث الاخير؟ نعم ونلطفه بزعران ايه وننطقه بزعران هذا اخر الحديث احسن الله اي نعم هذا حديث عبد الله بن عن بريدة حديث بريدة نعم احسن الله اليك وتتكلم فيه - 01:31:32  
ها؟ قال ايش قال حسن صحيح لغيره. هم. وهذا اسناد حسن من اجل علي ابن الحسين. وهو ابن واقد المروزي فهو صدوق حسن الحديث وقد صححه ابن الملقن بالبدر المنير - 01:31:54

واخرجه البيهقي وابن عبد الفرج التمهيد من طريق ابي داود بهذا الاسناد. الحسين صدوق؟ شوف على ابن الحسين بالتقريب تكلم فيه كيف يكون صدوره يتكلم فيه الشيخ شعيب كان يتتساهل في - 01:32:09

واحدهم كيقولوا واخرجهم بطريقة اخرى وآخرجه البيهقي وعبد البر في التمهيد من طريق ابي داود السجستاني بهذا بهذا الاسناد وفي الباب عن عائشة بس لهذا الاستاذ دكتور؟ نعم احسن الله اليكم ضيف على - 01:32:37  
علي بن حسين الواقع؟ اي نعم. ويقول بهذا الاسناد احسن الله اليك. طيب. وفي الباب عن عائشة عند البزار آآ كشف الاذار وابي يعلى وابن حبان والبيهقي واسناده صحيح - 01:32:55

فيكون حسن لا تنصب اليه. هذا حصل لغيره. هم وذوقوا لهم يعني الوهم قليل تهذيب شوف كلام التهذيب وبخلاصة هذه الخلاصة ما ما في تقرير وتكلموا فيه تكلموا فيه والصدق بهم معناه - 01:33:10

قليل هذا يعني ان الوهم قليل ولكن الصدق واخرجهم يقولوا بطريقة اخرى البزار واخرجه البيهقي اسأل الله عمله وابن عبد البر في التمهيد من طريق ابي داود بهذا الاسناد وفي الباب - [01:33:52](#)

عن عائشة عند البزار كشف الاستار وابي يعلى وابن حبان والبيهقي واسناده صحيح عند البزور ومن وفي الباب عن عائشة عند البزار وابي يعلى وابن حبان والبيهقي واسناده صحيح طيب اتكلم عليه - [01:34:14](#)

ففتح صحيح ولغيره احسن الله عمله. ها؟ صحيح لغيره لا اتكلم على التلطيخ بالزعفران لا لم يتكلم احسن الله اليكم. ها؟ لا لم يتكلم الالباني تكلم عليه ها صحيح فيما بينهما - [01:34:38](#)

يكون حديث حسن والحديث حسن غيره وسند الحديث ضعيف وعلى هذا اذا قلنا الحسن لغيره يشرع تلطيخ رأس صبيب الزعفران او شيء من الخلق من الطيب على ان تلطيخ - [01:35:04](#)

الذى مكان الدم خلوقا وقد اثاره ابن القيم انه روى ابو احمد ابراهيم بن اسماعيل لابي حبيبة اه لو بنحط عليه كلمة عن ابن عباس قال الخلق ما زال في الدم - [01:35:30](#)

بسند ابراهيم اسماعيل وابراهيم هذا قال لا اعلم حسن الثقة الا حديث ابن حنبل يقول حديث حسن معناه يشرع الزعفران او وبالطيب هذا طيب يعني لا اشكال فيه يدل على ان - [01:35:53](#)

بهذا الزعفران في مسکر اما عمل جاهلية بالدم هذا منسوخ صافي قال الخلق منزلة الدم هذا من روایة ابراهيم اسماعيل ابن ابي حبيبة العبد الحق لا يعلم وحده في كلام عليه عندك - [01:36:24](#)

ولا خلاص بالنسبة لشعيبة انت احسن الله اليك. ايه عند الاثيوبي اشكال اشكال اشكال اثيوبي نعم الامام احمد قوله وكذلك يدل على الوجوب والامر تهان واهم شيء لازم - [01:36:49](#)

هذا يفوض قول الوجوب قول الوجوب قول قول ولا سيما الاستطاعة طب يجب على هاتف العقيدة المستحبة تأكيد من استحبابها له ما يدل عليه الغلام مرتاح هنا اسأل الله عملك ايه - [01:37:28](#)

قال هنا قالت كانوا في الجاهلية اذا عقوبوا عن الصبي خضبوا قطنة بدم العقيقة فاذا حلقوا رأس الصبي وضعوها على رأسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوا مكان الدم خلوقا. زاد ابو الشيخ ونهى ان يمس رأس المولود بدم - [01:37:52](#)

فاخرج ابن ماجة من روایة ایوب ابن موسی عن یزید ابن عبد الله المزنی ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يعقم عن غلام ولا ولا یمس رأسه بدم وهذا مرسل - [01:38:14](#)

فان یزید لا صحبة له. فقد اخرج البزار من هذا الوجه فقال عن یزید ابن عبد الله المزنی عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ومع ذلك فقالوا انه مرسل ولابي داود والحاكم من حديث عبد الله ابن بريدة عن ابيه قال كنا بالجاهلية - [01:38:29](#)

ذكر نحو حديث عائشة ولم يصرح برفعه. قال فلما جاء الله بالاسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونقطقه بزعفران. وهذا شاهد لحديث عائشة. ولهذا كره الجمهور التدمية. ونقل ابن حزم استحباب التدمية عن ابن عمر - [01:38:49](#)

وعطاء ولم ينقل ابن المنذر استحبابها الا عن الحسن وقتادة بل عند ابن ابي شيبة بسند صحيح عن الحسن له كره التدمية وذكره في الفتح. وقال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله تعالى ما حصل حجة من كره التدمية. قول رسول الله - [01:39:09](#)

ما حصل ما ما حاصله. ايه. حجة من كره التدمية قوله صلى الله عليه وسلم في حديث سلمان ابن عامر الضبي رضي تعالى عنه واميطوا الاذى عنه. قال كيف يجوز ان يؤمر بامانة الاذى عنه وان يحمل على رأسه الاذى؟ قال وقوله صلى الله - [01:39:29](#)

عليه وسلم اميط الاذى عنه ناسخ لما كان عليه اهل الجاهلية من تخذيب رأس الصبي بدم العقيقة انتهى. هم هذا لكن الكلام في الزعفران ومستحب اذا ثبت فهو مستحب. الحديث حسن - [01:39:49](#)

نعم وان كرهت ايش للكراهات لانه انه كان عمره في الجاهلية وابطله الاسلام من اللي قال ان الاسلام في بريدة لانه لطخ بالزعفران والبطل اشد اسد اه اعمال الجاهلية باطلة - [01:40:08](#)

انصح عن ابن عمر انه يستحب ذلك فهذا اجتهاد منه او انخفي عليه النص اميط الاذى وقولها ابطالها الاسلام الاذى ناس

ابطلها الاسلام انتهى يوم كان هذا الدقيق - 01:40:53

يعني الاقرب الاقرب انه يعني في تساهل الاخر ابنه ضعيف مو بصدق على هذا يكون ضعيف الحديث ضعيف بعذ العلما والمنذر  
وغيره اعتمدوا قالوا في مقال وقال فهو ضعيف لكن الحديث حسن - 01:41:26  
طرق حسن لغيره ويدل على ان الاسلام افضل بالدم توقيت الزهران وفق الله الجميع لصالحه - 01:41:51